

القواعد والإشارات في أصول القراءات

قال المازري لأن القرآن على ثلاثة أنحاء قصص وأحكام وصفات فلتتمحصها للصفات كانت جزءا من الثلاثة وسكت عليه عياض .

والأصح بناء على تعلق الفضيلة بالأجر أجر قارئها قدر أجر الثلث ابتداء ثم تستويان في التضعيف لهما .

فصل في قوله أنزل القرآن على سبعة أحرف .

مسألة العدد فيها خاص في الأصح وفي السبعة الأحرف أقوال